

قرار رقم (023) لسنة 2026

بشأن

إيقاف التداول في بورصة الكويت

بعد الاطلاع على:

- المادة رقم (44) والمادة رقم (57) من القانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما؛
- وعلى قرار مجلس مفوضي هيئة أسواق المال الصادر بتاريخ 2026/02/28 بشأن إيقاف التداول في بورصة الكويت

قرر ما يلي:

المادة الأولى: إيقاف التداول في بورصة الكويت للأوراق المالية اعتباراً من يوم الأحد الموافق 2026/03/01 وحتى إشعار آخر.

المادة الثانية: على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار ويعمل به اعتباراً من يوم الأحد الموافق 2026/03/01 وحتى إشعار آخر، وينشر في الجريدة الرسمية.

عماد أحمد تيفوني

المدير التنفيذي

صدر بتاريخ: 2026/02/28

